

يجيز للمستثمرين إنشاء محطات توليد الكهرباء وبيعها للمستهلكين

## الرئيس الأسد يصدر قانون تعديل قانون الكهرباء ٢٢ الزامى: دخول المستثمرين لا يعني خصخصة قطاع الكهرباء

الوطن

أصدر السيد الرئيس بشار الأسد القانون رقم ٤١ لعام ٢٠٢٢ أدخل بموجبه تعديلات على قانون الكهرباء رقم ٣٢ لعام ٢٠١٠. بهدف تشجيع ودعم إنتاج الكهرباء عبر الطاقات التقليدية والمتجددة. ووفقاً للتعديلات الجديدة يجيز القانون للمستثمرين إنشاء محطات توليد الكهرباء اعتماداً على الطاقات المتجددة، وبيعها للمستهلكين، أو تصديرها عبر شبكة النقل، ويسمح للمؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء وشركات الكهرباء في المحافظات بشراء الكهرباء المنتجة من هذه المحطات بأسعار يتم الاتفاق عليها مع المستثمر.

كما يسمح القانون الجديد أيضاً لوزارة الكهرباء بالترخيص للمستثمرين في مشاريع التوليد التقليدية، وتقوم المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء أو شركات الكهرباء المنتجة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء، أو بتصديرها، وذلك بناءً على طلب المستثمر، وضمن الإمكانات المتاحة لشبكة النقل أو التوزيع مقابل بدلات استخدام شبكة النقل أو شبكات التوزيع. وأجاز القانون للمؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء، أو شركات كهرباء المحافظات إذا توافرت الإمكانات الفنية لديها شراء الكهرباء الفائضة عن حاجة استهلاك المصالح بالتوليد التقليدي شريطة أن يتم ربط شبكته بشبكة النقل أو التوزيع على التوتير المتوسط وعلى نفقته، وبالشروط والأسعار التي تحددها الوزارة بناءً على اقتراح المؤسسة المذكورة.

وزير الكهرباء المهندس غسان الزامل أكد أهمية القانون في تحسين واقع القطاع الكهربائي بما يتعكس بشكل إيجابي على المواطن والحكومة، وأوضح الزامل في تصريح لإعلام أنه لا بد من إحداث بعض التشريعات والقوانين الجديدة، لتجاوز آثار العقوبات الأحادية المفروضة على سورية، بالتعاون مع المستثمرين ليكونوا الداعم للحكومة ولوزارة الكهرباء، من أجل تحقيق مشاريعها وتطلعاتها في تحسين واقع الكهرباء.

ولفت الزامل إلى أن دخول المستثمرين على خط إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة والتقليدية لا يعني خصخصة قطاع الكهرباء، بل هو مساهمة من القطاع الخاص، حيث تبقى الأسعار من مسؤولية وزارة الكهرباء، كما تبقى المشاريع الكبرى هي أيضاً تحت إشرافها وتنفيذها.

وعن القانون، قال معاون وزير الكهرباء سنجار طعمة لـ«الوطن»: إن الهدف من تعديل القانون هو تشجيع المستثمرين على إنتاج الطاقة الكهربائية بسهولة وتبادلها على الشبكة، والسماح بتبادل الطاقة الكهربائية على شبكة التوتير المتوسط بعد أن كان



## طعمة لـ«الوطن»: القانون يسمح بتبادل الطاقة الكهربائية على شبكة التوتير المتوسط بعد أن كان محصوراً بالعالي

الموضوع محصوراً بالتوتير العالي، مع الإشارة إلى أن

كل ذلك مقترن مع توافر الإمكانات الفنية على شبكة التوتير المتوسط، لأنه لا بد من توافر الطاقة الكهربائية على شبكة المتوسط في المكان أو المنطقة التي يرغب المستثمر بتزويدها بالكهرباء حيث يقوم المستثمر بتغذية الطاقة الكهربائية على الشبكة في محل الإنتاج وتقوم شركة الكهرباء بتأمينها للنقطة المطلوب تزويدها بهذه الطاقة، ويهدأ يكون أيضاً تم تجنيد المستثمر مسائلة الفاقد الفني على الشبكة.

ويبيّن طعمة أنه يسمح أيضاً لشركة الكهرباء بشراء الطاقة الفائضة لدى بعض المستثمرين على شبكة التوتير المتوسط لدى بعض المستثمرين على شبكة التوتير المتوسط بعد أن كان محصوراً بالعالي

بشراء الكهرباء، وتقوم المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء أو شركة كهرباء المحافظة حسب الحال، بنقل الكهرباء إلى مشتركين رئيسيين أو مشتركين على التوتير المتوسط أو لغرض التصدير، وذلك بناءً على طلب المرخص له وضمن الإمكانات الفنية وبحدود الاستطاعة المتاحة لشبكة النقل أو التوزيع بموجب اتفاقية تُبرم لهذه الغاية، مقابل بدلات استخدام شبكة النقل أو شبكات التوزيع.

المادة ٢- تُعدل المادة ١٤ من القانون رقم (٣٢) لعام ٢٠١٠ لتصبح على النحو الآتي:

المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء أو شركة كهرباء المحافظة حسب الحال، وعند توافر الإمكانات الفنية لديها، شراء الكهرباء الفائضة عن حاجة استهلاك المصالح له بالتوليد التقليدي شريطة أن يتم ربط شبكته بشبكة النقل أو التوزيع على التوتير المتوسط وعلى نفقته، وبالشروط والأسعار التي تحددها الوزارة بناءً على اقتراح المؤسسة المذكورة.

المادة ٣- تُعدل المادة ٣٠ من القانون رقم (٣٢) لعام ٢٠١٠ لتصبح على النحو الآتي:

أ- تتولى المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء الإعلان عن طلبات عروض لدعوة المستثمرين لتنفيذ محطات توليد الكهرباء اعتماداً على مصادر الطاقات المتجددة وشراء الكهرباء المنتجة، وبالشروط والأسعار التي يتم التعاقد عليها مع المستثمر.

ب- للمستثمر بعد الحصول على الترخيص اللازم، تنفيذ محطات توليد كهرباء اعتماداً على مصادر الطاقات المتجددة، وبيع الكهرباء المنتجة لمستهلكين رئيسيين أو مشتركين على التوتير المتوسط، أو تصديرها عبر شبكة النقل وفقاً للفقرة (ب) من المادة ٩ من هذا القانون، إضافة إلى بيع المشتركين على التوتير المنخفض باستخدام شبكات خاصة.

ج- يلتزم المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء بشراء الكهرباء المنتجة من محطات توليد الطاقات المتجددة وفق الفقرة (أ) من هذه المادة.

٢- للمؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء أو شركة كهرباء المحافظة حسب الحال، ووفق احتياجاتها الرئيسية أو مشتركين على التوتير المتوسط، أو تصديرها عبر شبكة النقل وفقاً للفقرة (ب) من المادة ٩ من هذا القانون، إضافة إلى بيع المشتركين على التوتير المنخفض باستخدام شبكات خاصة.

٣- يلتزم المؤسسة العامة لنقل وتوزيع الكهرباء بشراء الكهرباء المنتجة من محطات توليد الطاقات المتجددة وفق الفقرة (أ) من هذه المادة.

٤- ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعد نافذاً من تاريخ صدوره.

دمشق في ٣٠/٤/٢٠٢٢ هـ جري الموافق لـ ٢٩/١٠/٢٠٢٢ ميلادي

رئيس الجمهورية  
بشار الأسد



إبداع المهريين

## سيارة «زباله» حكومية تهرب دخاناً وأحذية.. وخمسون ألف ساعة مهربة في المرجة

الوطن

نصب كمين للسيارة من عناصر جمارك المخافة وتم إيقافها حيث حاول سائق الشاحنة المراوغة والادعاء بأن الشاحنة معطلة ولا يمكن قفها وأنه قادم إلى دمشق بقصد الصيانة وإصلاح السيارة ولكن بعد إجراء محاولة لفتح الشاحنة من أحد العناصر، اتضح أنه ليس هناك مشكلة وتم فتح الشاحنة واكتشاف كميات من الدخان والأحذية المهربة من ماركات أجنبية بقيمة تجاوزت - مع الرسوم - ٥٠ مليون ليرة.

وفي دمشق بمنطقة المرجة قامت مديرية مكافحة التهريب بضغط أكثر من ٥٠ ألف ساعة مهربة ولا تحمل بيانات جمركية ويتم حالياً استكمال القضية ومحاولة المصالحة عليها من أصحاب محال

ومستودعات الساعات التي ضبطت لديها. هذه المخالفات قبل إحالة القضية للقضاء في حال عدم المصالحة عليها إن كان يسمح القانون بذلك وتحصيل الغرامات المالية لمصلحة الخزينة العامة، وأن الكثير من البضائع يدخل في بيانات جمركية متلاعب بها حيث يحصل المستورد أو التاجر على إجازة وبيان جمركي بإدخال كميات محددة بينما يعمل على إدخال كميات غير محدودة ويبقى يستغل هذا البيان على مدى سنوات وهناك حالياً تدقيق واسع في مثل هذه الحالات من التلاعب واستغلال للبيانات الجمركية إضافة لمزيد من التدقيق على البضائع الداخلة عبر الأمانات الحدودية والتحقق من سلامة البضائع وصحتها وتحديد منشئها وجهتها.

التدفئة المنزلية.. لمن استطاع إليها سبيلاً

## صناعات لـ«الوطن»: شراء المدافئ انخفض بنسبة ٥٠ بالمئة عن العام الماضي

جلنار العلي



سعرها ١٢٠ ألف ليرة، ويصل أغلبها إلى ما يزيد على أربعة ملايين ونصف المليون ليرة، أما مدافئ الحطب فأصبحت تعتبر الخيار الأوفر برغم صعوبة تأمين الحطب وتخزينه في المدن، وتأثيره على صحة مستخدميها خاصة من يعاني من الربو والأمراض التحسسية الأخرى، ويبلغ سعر مدفأة الحطب الصغيرة ٨٠ ألف ليرة وهي كافية لتدفئة غرفة واحدة، أما المدفأة الأكبر فقد تصل إلى نصف مليون ليرة (تصنيع محلي) وتصل إلى مليونين وأكثر وذلك تبعاً لجودة المعدن المصنعة منه، ويبلغ سعر طن الحطب في دمشق ١,٢ مليون ليرة، بينما يسعر بأقل من ذلك في الأرياف، وتحتاج الأسرة لما يقارب طنين من الحطب وذلك بالحد الأدنى خلال أشهر الشتاء.

الوطن تواصلت مع أحد معاملي تصنيع المدافئ المعروفة، فأكد صاحب المعمل الذي فضل عدم ذكر اسمه أن معمله يقوم بصناعة ٢٧ نوعاً من المدافئ، منها ما يعمل على المازوت ومنها مازوت وكهرباء معاً، ومنها للحطب، وأوضح الصناعي أن كل نوع من هذه الأنواع يلبي حاجة مختلفة عن الأخرى، وعادة ما يختلف حرق المدافئ للمازوت أو الحطب بحسب حجم الغرفة المراد تدفئتها وجودة العزل فيها.

وكشف الصناعي أن نسبة المبيعات انخفضت أقل من النصف مقارنة مع العام الماضي، مؤكداً أن السبب الرئيسي هو شح مادة المازوت وارتفاع أسعاره وضعف القدرة الشرائية للناس.

جدير بالذكر، أن عدداً كبيراً من الأسر لم تحصل في العام الماضي على حصتها كاملة من مادة المازوت، فتيبن أن أرخص المدافئ التي تعمل على المازوت

أسعار الجاكيت الشتوي ترتفع أكثر من مئة بالمئة

## زيران لـ«الوطن»: أسعار الألبسة في سورية أعلى من الدول الأخرى مما أدى إلى انخفاض فرص تصديرها



جلنار العلي

لم يمض أكثر من شهر على تصريح رئيس القطاع النسيجي في غرفة صناعة دمشق لإحدى وسائل الإعلام مهند دعوش عن ارتفاع أسعار الألبسة الشتوية هذا العام بنسبة تصل إلى ٤٠ بالمئة عن العام الماضي، هذا التصريح أثار الكثير من ردود الأفعال على حال الأسواق، ولكن إذا أردنا بالفعل المقارنة بين هذا الرقم وبين الحال الفعلي للأسواق لوجدنا أن سعر الجاكيت الشتوي الذي من الممكن أن يحمي من برد الشتاء لا يقل عن ٢٥٠ ألف ليرة ليصل في بعض المحلات إلى ٣٢٥ ألف ليرة، أما في محلات البالة التي يلجأ إليها المواطنون نظراً منهم أنهم يسجدون فيها غابتهم فإن سعر الجاكيت لا يقل عن ١٠٠ ألف ليرة ويرتفع سعره إذا كان مصنوعاً من الفرو الطبيعي أو الجلد.

وفي مقابلة بسيطة عن الأسعار في العام الماضي فإن سعر الجاكيت كان ١٢٠ ألف ليرة في أسواق العاصمة ذات الأسعار المتوسطة، أي إن سعره هذا العام ارتفع بنسبة تزيد على ١٠٠ بالمئة، مع التأكيد بأن الكثير من الموديلات هي ذاتها موديلات العام الماضي والكثير من المحلات لم تعرض بضائع هذا العام حتى الآن بحسب ما ذكر أصحابها للزبانين.

من جانبه أرجع رئيس لجنة صناعة الألبسة في غرفة صناعة حلب محمد زيران في تصريح لـ«الوطن»، ارتفاع الأسعار إلى ارتفاع أسعار المواد الأولية الداخلة في صناعة الألبسة الشتوية بسبب مشاكل استيراد الأقمشة التي يتبادل فيها التاجر وأكثر منها من جهة أخرى، حيث يرتفع سعر القماش الواسع إلى أعلى من أسعاره المحلية بنسبة ٣٠ بالمئة عن سعره الحقيقي، مشيراً إلى أن القرارات الصادرة من ناحية ترشيد الاستيراد زادت الأمر سوءاً، إضافة إلى أن تمويل الاستيراد لا يتم إلا عبر عدة مراحل هذا ما يدفع التاجر إلى وضع نسب أرباح كبيرة جداً لأنه يقوم بتجميع أمواله لفترة معينة تنتج عنه، كما أنها تفسد الزيادة في أسعار القماش عن العام الماضي في أسعار القماش عن العام الماضي

وصلت إلى ٣٠ بالمئة، وأردف إن ارتفاع أسعار المواد الغذائية والسلع الأخرى يؤدي إلى ارتفاع أسعار الألبسة من جهة ضرورة زيادة أجور العمال الذين يعملون أسراً أيضاً وذلك إرضاء لهم، لافتاً إلى أن الأجور ارتفعت بنسبة ١٠٠ بالمئة عن العام الماضي، معتبراً أن تكاليف صناعة الألبسة تدخل ضمن دائرة واحدة مع أسعار المواد والخدمات بالقطاعات الأخرى.

ولفت زيران إلى أن تصدير الألبسة أصبح معضلة أيضاً بحسب وصفه، فأشار إلى أن أسعارها أصبحت أعلى من أسعار الدول الأخرى كالعراق مثلاً، هذا ما أدى إلى إحجام التجار في هذه الدول عن استيراد الألبسة السورية، مشيراً إلى أن الحلول تتمثل باستقرار سعر الليرة أمام الدولار، إضافة إلى ضرورة إعطاء تسهيلات خاصة لتمويل المستوردات بالنسبة للمواد، وتخوف من كساد البضائع والألبسة الشتوية نتيجة ارتفاع الأسعار وإحجام المواطنين عن الشراء، وقد بدأ هذا الأمر فعلاً حيث لم يتم بيع أكثر من ٢٠ بالمئة من الموسم الشتوي لهذا العام.

وفي سياق متصل أشار زيران إلى أن حلب تمتلك معامل ضخمة فيما يخص الصناعات النسيجية من قطنيات وبيجامات، ولكن ليجأ التاجر للاستيراد بالنسبة للمواد التي لا تصنع محلياً كالكلاسيات وقماش الجاكيت الشتوي وما إلى ذلك، مشيراً إلى أن سعر الجاكيت الشتوي ذي الجودة المنخفضة (التجارية) يصل إلى ١٠٠ ألف ليرة، بينما يبلغ سعر الجاكيت متوسط الجودة ١٥٠ ألف ليرة، أما الجاكيت الماركة فيتراوح سعره بين ٢٠٠-٢٢٥ ألف ليرة، وهذا التفاوت بالأعلى بعد طبيعياً فالجاكيت ذو الجودة المرتفعة قطعاً تارة في الأسواق لا تتجاوز ١٠ قطع، بينما الجاكيت التجاري فيوجد منه حوالي ٤٠٠٠ قطعة في الأسواق.

وحول توجه المواطنين لـ«البالة» أوضح زيران أن البالة الموجودة في الأسواق مخالفة للقوانين والأنظمة لأن هذه الألبسة مصنوعة من الاستيراد الوطنية وعلى الإنتاج المحلي الذي يغطي ثلاثة أضعاف حاجة القطر لذا يتم البيع للأسواق الخارجية، معتبراً أن انتشار البالة بكثر والألبسة الأجنبية المهربة وارتفاع الأسعار ساهم في ركود الألبسة محلية الصنع.